الرَّد على أُرْجوزة في حُكم
حلْق اللِّحى

نظـــم

عبد الرَّحمن بن عبد الرَّحمن شُمَيْلة الأَهدل

تعليق

محمد أحمد الأَنصاري

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله وكفى والصَّلاة والسَّلام على عبده ورسوله الذي اصطفى محمد بن عبد الله وعلى آله وصحبه أهل البر والوفاء ومن سار على نهجهم واقتفى إلى يوم الدين ..

أما بعد / فقد قرأت المنظومة التي كتبها أستاذنا الشيخ الدكتور / عبد الرحمن بن عبد الرحمن شميلة الأهدل ردًّا على منظومة في حكم حلق اللحى فوجدتها مفيدة لكل قارئ منتصرة للحق على الباطل ورأيت من تمام الفائدة أن أضع تعليقاً عليها لبيان معاني الكلمات الغامضة وإيضاح مالم يتمكن الناظم من إيضاحه لأجل الوزن أو القافية ، وذكر ما أشار إليه من الآيات والأحاديث وأقوال العلماء ، علماً بأن صاحب المنظومة المردود عليها لم أتمكن من معرفته ولم أطلع على منظومته إلا ماذكر منها ضمنا في هذه المنظومة وحاولت الإطلاع عليها لكنني لم أجد إلى ذلك سبيلاً وقد ميزت الأبيات المردود عليها بهذه العلامة (( )) .

والله أسأل أن ينفع بهذا العمل كل مطلع وأن يهدي إليه كل منتفع ، والله المستعان وعليه التكلان .

محمد بن أحمد الأنصاري

مكة المكرمة

(٢٥ / ١٠ / ١٤١٩هـ)

بسم الله الرحمن الرحيم

حَمْـــدًا لِمَـــنْ عَلَّمَنَـــا بِـــالْقَلَمِ
وَعَلَّـــمَ الإِنْـــسَانَ مَـــالَمْ يَعْلَـــمِ
ثُـــمَّ صَـــلاةُ الله وَالـــسَّلامُ
عَـــلَى نَبِـــيٍّ دِيْنُـــهُ الإِسْـــلامُ
وَآلِـــهِ وَصَـــحْبِهِ الأَطْهَـــارِ
وَالتَّـــابِعِيْنَ نُخْبَـــةَ الأَبْـــرَارِ
وَمَـــنْ قَفَـــا (١) الإِثْـــرَ مِـــنَ الْعُبَّـــادِ
وَصَـــارَ مَعْـــدُوْدًا مِـــنَ الزُّهَـــادِ

---

(١) قفا : بمعنى اتبع أي اتبع هدى النبي ﷺ إلى يوم الدين .

وَبَعْـــدُ فَاسْـــمَعُوْا رِجَـــالَ الْعِلْـــم
وَسَـــادَةَ الْعَـــصْرِ [١] جَـــلاءَ الْـــوَهْم [٢]
رَدًّا عَـــلَى النَّـــاظِمِ فِي حُكْـــمِ اللِّحَـــى [٣]
ومـــــا رأى ومـــــا إليـــــه جنحـــــا [٤]

---

(١) العلماء هم سادة كل عصر لأنهم ورثة الأنبياء وفضلهم على غيرهم من العباد والزهاد كفضل القمرعلى سائر الكوكب ، ومن ذلك قول عمر بن الخطاب ﷺ في حق أبي بن كعب ﷺ : (هذا سيد المسلمين) لما يتميز به عن غيره من العلم .

(٢) الجلاء : كشف الشيء وإزالته . والوهم : هو مرجوح طرفي المتردد فيه والعصر : الزمن .

(٣) حكم اللحى : أي حكم حلق اللحى . واللحى بكسر اللام وحكي ضمها ، وبالقصر والمد جمع لحية بالكسر فقط وهي اسم لما نبت على الخدين والذقن .

(٤) جنح إلى الشيء : مال إليه ومنه قوله تعالى : ﴿ وَإِن جَنَحُواْ لِلسَّلْمِ فَٱجْنَحْ لَهَا ﴾ (الأنفال : ٦١) أي مالوا للصلح .

فَإِنَّـــــهُ يَقُـــــوْلُ فِي الأُرْجُـــــوْزَةِ [١]

قَـــوْلاً عَجِيْبًـــا فَاسْـــمَعُوْا يَـــا إِخْـــوَتِيْ

((حَلْـــقُ اللِّحَـــىٰ فِي وَقْتِنَـــا مَعْـــرُوْفُ [٢]

وَعِنْـــــدَ أَهْـــــلِ عَـــــصْرِنَا مَـــــأْلُوْفُ [٣]

وَحَكَـــــمَ [٤] الْعُـــــرْفُ بِـــــهِ [٥] لِلأُمَـــــمِ

وَوِحْـــــدَةُ الـــــصَّفِّ بِـــــهِ لِلْعَجَـــــمِ

فَـــصَارَ إِجْمَاعًـــا [٦] فَحَـــالِقُ اللِّحَـــىٰ

هَـــوَ الَّـــذِيْ إِلَىٰ الـــصَّوابِ قَـــدْ نَحَـــا [٧]))

---

(١) الأرجوزة : القصيدة من بحر الرجز والجمع أراجيز .

(٢) المعروف : ضد المنكر .

(٣) المألوف : ما أحبه الناس واجتمعوا عليه .

(٤) وحكم : قضىٰ .

(٥) العرف : ماتعارف الناس عليه .

(٦) الإجماع : هو اتفاق مجتهدي أمة محمد ﷺ في أي عصر كـان بعـد وفاتـه علىٰ حكم شرعي ، وهو مالا يصدق علىٰ ما قصد ناظم البيت .

(٧) نحا : اتجه إلىٰ الشيء وقصده .

فَهَـــلْ تَـــرَىٰ مَاقَالَـــهُ فِي الـــنَّظْم
وَمَـــا رَآهُ صَـــائِبًا فِي الْحُكْـــم [1]
فَإِنَّـــهُ أَبْـــدَىٰ الَّـــذِي يَعْتَقِـــدُ
كَغَـــيْرِهِ إِذَا أَتَـــىٰ يَنْتَقِـــدُ [2]
مُـــسْتَنِدًا إِلَىٰ دَلِيْـــلِ الْعَقْـــلِ [3]
مُنَفِّـــذًا لِرَأْيِـــهِ [4] بِالْفِعْـــلِ
وَهَكَـــذَا شَـــأْنُ مُرِيْـــدِ الْعِلْـــم
لاَيُـــصْدِرُ الْحُكْـــمَ بِـــدُوْنِ فَهْـــم [5]

---

(١) أي هـل تـرىٰ أيهـا القـاريء قولـه هـذا موافقـا للـصواب في حكـم حلق اللحىٰ ؟.

(٢) أبدىٰ : أظهر والمعنىٰ أنه أظهر ما يعتقده مثله مثل غيره إذا انتقد ما يراه خلاف الصواب .

(٣) لأنه استند إلىٰ كثرة حلق الأعاجم لحـاهم وجعلـه إجماعـا عـلىٰ جـواز حلق اللحىٰ كما مر .

(٤) منفذا لرأيه : أي حلق لحيته لأنه رأىٰ حلقها هو الصواب .

(٥) أي أن طالب العلم لايحكم إلا بعد الفهم أي العلم وكل بحسب فهمه

وَرُبَّـــمَا شَـــذَّا شُـــذُوذًا يُرْهِـــبُ [1]
فَظَـــنَّ عَكْـــسَ الْحَـــقِّ حَقًّـــا يَجِـــبُ [2]
فَعِنْـــــدَهَا يَعُـــــوْدُ لِلـــــصَّوَابِ
إِذَا رَأَىٰ الْحَـــــقَّ مَـــــعَ الأَحْبَـــــابِ
فَـــــالْحَقُّ حَـــــقٌّ بَـــــيِّنٌ كَالـــــشَّمْسِ
يَفْهَمُـــــهُ اللَّبِيْـــــبُ دُوْنَ لَـــــبْسِ [3]
وَعَـــــوْدَةً بِنَـــــا لِحُكْـــــمِ الْحَلْـــــقِ
وَمَـــــا نَظَمْنَـــــاهُ لأَجْـــــلِ الْحَـــــقِّ [4]

---

(١) شذ : ندر عن الجمهور . يرهب : يخيف .

(٢) قوله (حقا يجب) أي يجب القول به والذهاب إليه .

(٣) أي أن الحق بين واضح كما الشمس واضحة ولكن هذا الوضوح لا يراه إلا اللبيب صاحب العقل . كما قال تعالىٰ ﴿ وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّآ أُوْلُواْ ٱلْأَلْبَٰبِ ﴾ (البقرة : ٢٦٩) واللبس : هو الشك والإختلاط . أي أن اللبيب يبصر الحق دون أن يختلط له بشيء من الباطل .

(٤) أي عودة بنا إلىٰ ما قصدناه من إظهار حكم الحلق وما نظمناه لأجل بيان الحق .

حَلْـــقُ اللِّحَـــىٰ أَنكَـــرَهُ النَّبِـــيُّ
الـــصَّادِقُ الْمَـــصْدُوقُ وَالأُمِّـــيُّ
وَطَاعَـــةُ الرَّسُـــوْلِ حَـــتْمٌ لاَزِمُ (١)
فَـــمَا تَـــرَىٰ فِيْ نَهْيِـــهِ يَـــا نَـــاظِمُ

---

(١) طاعة الرسول ﷺ لازمة لقوله تعالى ﴿ وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُواْ ﴾ (الحشر: ٧) وقوله تعالى ﴿ وَأَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ ۚ فَإِن تَوَلَّيْتُمْ فَإِنَّمَا عَلَىٰ رَسُولِنَا ٱلْبَلَٰغُ ٱلْمُبِينُ ﴾ (التغابن: ١٢) والآيات في هذا كثيرة . وعن أبي محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ " لايؤمن أحدكم حتىٰ يكون هواه تبعا لما جئت به " وفي الصحيحين عن أبي هريرة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله ﷺ يقول " مانهيتكم عنه فاجتنبوه وما أمرتكم به فأتوا منه مااستطعتم فإنما أهلك الذين من قبلكم كثرة مسائلهم واختلافهم علىٰ أنبيائهم " .

وَجَاءَنَـــا الـــنَّصُّ بِإِعْفَـــاءِ اللِّحَـــى [1]
فَهَـــلْ تَـــرَى الْحَـــالِقَ لِلْحَـــقِّ نَحَـــا

---

(١) النصوص الواردة في حكم حلق اللحية كثيرة وردت بروايات شتى وبألفاظ مختلفة ففي صحيح البخاري عن ابن عمر رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ " إنهكوا الشوارب واعفوا اللحى " وفي صحيح مسلم ومسند الإمام أحمد عن أبي هريرة ﷺ قال قال رسول الله ﷺ " جزوا الشوارب وارخو اللحى خالفوا المجوس " .

والإعفاء : هو الترك من عفا الشيء إذا زاد وكثر وعفاه وأعفاه إذا كثره فيصير معنى إعفاء اللحية : إرسالها وتركها حتى تعفوا وتكثر وقد وردت نصوص كثيرة بلفظ : الإعفاء والتوفيرومعناه الإبقاء .

كَـمَا أَتَـىٰ الـنَّصُّ بِحَـفِّ الـشَّارِبِ [1]
فَكُـنْ مُطِيْعًـا يَـا أَخَـا الْعَجَائِـبِ
وَأَيُّ إِجْمَـاع[2] بِعَكْـسِ الـشَّرْع
فَوَاجِـبٌ تَنْكِـيْرُهُ بِـالرَّدْع [3]

---

(١) النصوص الواردة بحف الشوارب أيضا كثيرة منها الحديثان السابقان ومنها أيضا ماروواه الترمذي والنسائي عن زيد بن أرقم ﷺ أن رسول الله ﷺ قال (من لم يأخذ من شاربه فليس منا) ومنها ماروواه الترمذي عن ابن عباس قال (كان رسول الله ﷺ يقص أو يأخذ من شاربه وكان إبراهيم خليل الرحمن صلوات الله عليه يفعله) . وفسر فقهاء المالكية والشافعية الإحفاء : بإزالة مازاد على الشفتين ورأى الإمام مالك ، تأديب من حلق شاربه . وفسر الإمام النووي قوله (حفوا الشوارب) بإحفاء ما طال على الشفتين . انظر : اللباس والزينة في الشريعة الإسلامية تأليف الدكتور : محمد عبد العزيز عمرو .

(٢) الإجماع : سبق تعريفه وبيان أنه لاينطبق على ما قصده الناظم .

(٣) الردع : هو الكف والرد .

فَكَيْـــفَ وَالإِجْمَـــاعُ [١] مِـــنْ جُهَّـــالِ
وَقَـــادَةِ الْفَـــسَادِ وَالـــضَّلاَلِ [٢]
وَالْعُـــرْفُ إِنْ خَـــالَفَ أَمْـــرَ الْمُـــصْطَفَىٰ
فَـــإِنَّ مَـــنْ سَـــنَّنَهُ عَـــلَىٰ شَـــفَىٰ [٣]
هَـــذَا إِذَا صَـــحَّ الْحَـــدِيْثُ بِالـــسَّنَدْ
وَقَـــالَ أَهْـــلُ الْعِلْـــمِ هَـــذَا يُعْتَمَـــدْ [٤]
وَالـــنَّصُّ إِنْ قِيْـــلَ لَنَـــا مَعْلُـــوْلُ
فَلَـــيْسَ عِنْـــدِيْ فِيْـــهِ مَـــا أَقُـــوْلُ [٥]

---

(١) أي أن الإجماع لو صح لم يعمل به ما دام بخلاف النص والشرع فمن باب أولىٰ أن لا يعمل به إذا كان من الجهال وهم الإمعة الذين يقلدون كل ما رأوه عن جهل .

(٢) وقادة الفساد والضلال : وهم الكفار والمشركون والعلمانيون ومن شايعهم .

(٣) الشفىٰ : من كل شيء ناحيته .

(٤) أي الحديث الذي يستدل به من قال بجواز حلق اللحية .

(٥) أي أنه إذا وجدت علة في الحديث تقوم دون اعتماده فأنا لست بحاجة إلىٰ الجمع بين الأحاديث وترجيح قول علىٰ قول .

أَمَّـــا أَحَادِيْـــثُ اللِّحَـــى وَالـــشَّارِبِ [١]
صَـــــحِيْحَةٌ فَـــــدَعْ ذَوِي التَّلاَعُـــــبِ
وَهَـــــاهُمُ الْيَهُـــــوْدُ وَالْمَجُـــــوْسُ
يَـــرَوْنَ حَلْقَهَـــا هُـــوَ النَّـــامُوْسُ [٢]
وَتَرَكُـــوا الـــــشَّارِبَ دُوْنَ قَـــــصِّ
وَقَـــدْ قَـــرَأْتَ عَكْـــسَهُ فِي الـــنَّصِّ [٣]
وَالأَمْـــرُ جَاءَنَـــا مِـــنَ الْبَـــشِيْرِ
نُخَـــالِفُ الْيَهُـــوْدَ فِي الْمَـــذْكُوْرِ
فَـــصَارَ حَـــتْمًا يَـــا أَخَـــا الْعَجَائِـــبِ
تَـــرْكُ اللِّحَـــى وَالْقَـــصُّ لِلـــشَّوَارِبِ [٤]

---

(١) سبق بيان بعض منها .

(٢) الناموس : سر الخبر وجبريل عليه السلام أي أن اليهود والمجوس يرون حلق اللحية هو الدين الذي جاء به الناموس وهو جبريل عليه السلام .

(٣) قرأت عكسه في النص : أي قرأت أن الصحيح عكس فعلهم هذا وهي إعفاء اللحية وقص الشارب .

(٤) للأدلة التي سبق ذكرها .

وَمَـــا ذَكَرْتَـــهُ مِـــنَ الـــدَّلِيلِ
مُخَـــالِفٌ لِلـــنَّصِّ وَالْمَنْقُـــولِ [1]
وَمَـــا ذَكَرْتَـــهُ مِـــنَ الأَذِيَّـــةِ
لِـــصَاحِبِ اللِّحْيَـــةِ أَوْ سُـــخْرِيَّةِ
((وَرُحْ وَجِ يَـــاذِقْنُ فِي التَّخَاطُـــبِ
عَـــلَى سَـــبِيلِ الْهُـــزْءِ وَالتَّلاَعُـــبِ
وَفِي نِـــزَاعٍ دَائِـــمٍ وَثَرْثَـــرَةْ
وَنَظَـــرٍ شَـــزْرٍ وَكُـــلِّ مَـــسْخَرَةْ))
فَكُـــلُّ مَـــا ذَكَرْتَـــهُ صَـــحِيحُ
وَالْقَـــوْلُ فِيـــهِ وَاضِـــحٌ صَرِيـــحُ
نَبِيُّنَـــا الْهَـــادِي إِلَى الإِسْـــلاَمِ
أَخْبَرَنَـــا بِوَاقِـــعِ الأَنَـــامِ

---

(١) ماذكره من الدليل هو أن المجتمعات سارت على هذا المنوال واعتادت حلق اللحية . فمخالفة هذه المجتمعات يعد مخالفة للعرف ، وهذا الدليل مخالف لما نصت عليه الأحاديث والآيات من وجوب أمر اتباع الرسول ﷺ .

فَالـــدِّيْنُ كَـــانَ فِيْ قَـــدِيْم الـــزَّمَنِ
مِثْـــلَ غَرِيْـــبٍ مُبْـــتَلَىٰ بِـــالْمِحَنِ
وَسَـــيَعُوْدُ كَغَرِيْـــبِ الـــدَّارِ
يَجُـــوْلُ فِي الـــشِّعَابِ وَالْقِفَـــارِ (١)
وَهَـــا هُـــوَ الآنَ ابْتَـــدَىٰ يُـــسَافِرُ
مِـــنْ كُـــلِّ قَلْـــبٍ هَمُّـــهُ الْمُنَـــاكِرُ

---

(١) في صحيح مسلم : عن أبي حازم عن أبي هريرة ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ " بدأ الإسلام غريبا وسيعود كما بدأ غريبا فطوبىٰ للغرباء " .
والشعاب : جمع شعب بالكسر وهو الطريق في الجبل ومسيل الماء في بطن أرض . أو الطريق بين جبلين ، والقفار : جمع قفرة والقفرة : الخلاء من الأرض .

وَأَصْـــبَحَ النَّـــاسُ ذِئَـــابَ الطُّـــرُقِ
يَفْتَرِسُـــوْنَ لَحْـــمَ كُـــلِّ مُتَّقِـــي [1]
وَأَصْـــبَحَ الْوَاجِـــبُ وَالْمَـــسْنُوْنُ
يُقَـــالُ فِيْ فَاعِلِـــهِ مَجْنُـــوْنُ [2]
وَالْهُـــزْءُ مُنْـــصَبٌّ لأَهْـــلِ الْفَـــضْلِ
وَكُـــلّ عَـــالِمٍ سَـــلِيْمِ الْعَقْـــلِ
وَالْحَـــالُ مَهْـــمَا كَـــانَ لا يُغَـــيِّرُ
حُكْـــمَ الإِلَـــهِ نَفِّـــذُوْهُ وَاصْـــبِرُوا

---

(١) في هذا البيت الإشارة إلى ما انتشر بين الناس ولم يسلم منه حتى جملة طلبة العلم ألا وهو الغيبة وقد قال الله تعالى : ﴿ وَلَا تَجَسَّسُواْ وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًاۚ أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَن يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۚ إِنَّ ٱللَّهَ تَوَّابٌ رَّحِيمٌ ﴾ (الحجرات : ١٢) .

(٢) وليس هذا غريبا فكم من الأنبياء والصالحين وصفه قومه بالجنون .

فَـــإِنَّ أَصْـــحَابَ النَّبِـــيِّ الْـــبَرَرَةْ
لَقُـــوا الْعَـــذَابَ مِـــنْ أَشَـــدِّ الْكَفَـــرَةْ (١)
وَالتَّـــابِعِيْنَ بَعْـــدَهُمْ مَـــا سَـــلِمُوا
فَـــصَبَرُوا فَظَفِـــرُوْا وَغَنِمُـــوا
وَهَكَـــذَا أَمْجَـــادُ كُـــلِّ زَمَـــنِ
لاَبُـــدَّ مِـــنْ إِبْلاَئِهِـــمْ بِـــالْمِحَنِ (٢)
فَـــاللهُ يَبْـــتَلِي الـــصَّدُوْقَ الْمُـــؤْمِنَ
فَـــمَا تَـــرَىٰ ضُـــعْفًا بِـــهِ أَوْ وَهَـــنَ (٣)

---

(١) كما لقي : بلال ، وعمار ، وأبو بكر رضي الله عنهم أجمعين وغيرهم كثير ممن عذبوا على إيمانهم .

(٢) قال تعالى ﴿ الٓمٓ ۝١ أَحَسِبَ ٱلنَّاسُ أَن يُتْرَكُوٓاْ أَن يَقُولُوٓاْ ءَامَنَّا وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ ۝٢ وَلَقَدْ فَتَنَّا ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْۖ فَلَيَعْلَمَنَّ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ صَدَقُواْ وَلَيَعْلَمَنَّ ٱلْكَٰذِبِينَ ﴾ الآيات .. العنكبوت .

(٣) في الحديث الصحيح " أشد الناس بلاء الأنبياء ثم الصالحون ثم الأمثل فالأمثل ، يبتلى الرجل على حسب دينه فإن كان في دينه صلابة زيد له في البلاء .

وَعَـــــوْدَةً إِلَىٰ قَـــــرِيْضِ الطَّالِـــــبِ
فَإِنَّـــــــهُ يَأْتِيْـــــــكَ بِالْغَرَائِـــــــبِ
يَقُـــوْلُ فِي الـــنَّظْمِ ((وَأَمَّـــا قَـــوْلُهُمْ
يَـــاذِقْنُ بَعْـــضُ النَّـــاسِ قَـــدْ كَفَّـــرَهُمْ
وَالْكُفْـــــرُ وَالْفُـــــسُوْقُ لِلْمُثَـــــافِنِ
يَـــشْمَلُهُمْ مِـــنْ لِحْيَـــةِ الْمُبَـــاينِ))
أَقُـــوْلُ إِنْ صَـــحَّ كَـــلاَمُ النَّـــاظِمِ
فَلْيُحْـــضِرِ الْقَائِـــلَ عِنْـــدَ الْحَـــاكِمِ
وَلْيَـــأْتِ بِالـــشُّهُوْدِ مِـــنْ مَـــنْ سَـــمِعُوْا
إِلاَّ إِذَا اسْـــــــتَقَرَّ ذَاكَ الْمُـــــــدَّعُو
لأَنَّ هَـــذَا الْقَـــوْلَ قَـــوْلٌ مُنْكَـــرُ
فَـــلاَ نَـــدَعْ أَهْـــلَ الْفُـــسُوْقِ يَـــسْخَرُوا
فَـــأَدِّبُوْهُمْ يَـــا أُوْلِي الأَلْبَـــابِ
فَهُـــمْ غُـــوَاةُ الْحَـــقِّ وَالـــصَّوَابِ
وَتَـــابِعُوْهُمْ وَاصْـــبِرُوا وَصَـــابِرُوا
وَاللهُ ذُو الْفَـــضْلِ خَبِـــيْرٌ قَـــاهِرُ

ثُـــمَّ اسْـــمَعُوا الرَّاجِـــزَ حَيْـــثُ قَـــالَ
((قُوْلُـــوا لِمَـــنْ يُـــزَاوِلُ الأَعْـــمَالَ
صِـــيَانَةُ الْعِـــرْضِ وَصَـــوْنُ الـــسُّنَّةِ
لِجَمْعِهِـــمْ فِيْ حَلْـــقِ تِلْـــكَ اللِّحْيَـــةِ
فَـــاحْلِقْ وَكُـــنْ مُوَافِقًـــا وَلاَ تَكُـــنْ
مُخَالِفًـــا وَالْعِـــرْضُ لِلْجَمِيْـــعِ صُـــنْ))
فَيَالَـــهُ مِـــنْ شَـــاعِرٍ مُكَـــابِرِ
يَأْمُرُنَـــا بِـــالْوَفْقِ لِلْمُعَـــاصِرِ
وَلَـــوْ عَـــلَىٰ تَـــرْكِ الطَّرِيْـــقِ الأَمْثَـــلِ
وَتَـــرْكِ سُـــنَّةِ النَّبِـــيِّ الأَكْمَـــلِ
صَـــيَانَةً لِلْعِـــرْضِ حَـــسْبَ مَـــا رَأَىٰ
كَـــذَا نَـــصُوْنُ الـــشَّرْعَ مِمَّـــا طَـــرَأَ[1]

---

(١) طرأ الشيء : جاء ونزل فجأة . وصان الشيء : حفظه . وشرع الـشيء : سنه والشرع : الدين الذي سنه الله وأوجبه عـلىٰ خلقـه . والمعنـىٰ : أن هذا الشاعر يريد أن يكون الدين هو الـذي يخـضع لمـا ينـزل وليـست النوازل هي التي تخضع له . والله أعلم .

مَـــا أَغْـــرَبَ الْحُكْـــمَ بِهَـــذَا الـــصَّدَدِ
نَـــتْرُكُ سُـــنَّةً لأَجْـــلِ الْعَـــدَدِ (١)
فَـــإِنَّ مَـــا فُهْـــتَ (٢) بِـــهِ يَـــا نَـــاظِمُ
مُخَـــالِفٌ وَالنُّـــصْحُ مِنِّـــيْ لاَزِمُ
فَتُـــبْ إِلَىٰ ذِي الْمَـــنِّ وَالإِكْـــرَام
فَـــالْحَقُّ مَتْبُـــوْعٌ عَـــلَىٰ الـــدَّوَام (٣)
وَلَـــيْسَ لِلْمُـــسْلِمِ أَنْ يُقَلِّـــدَا
جَمَاعَـــةً ضَـــلُّوا الطَّرِيْـــقَ (٤) وَالْهُـــدَىٰ

---

(١) أي تترك هذه السنة لأجل أن التاركين لها أكثر عددا من العاملين بها .

(٢) مافهت به أي ما نطقت به .

(٣) فالحق متبوع على الدوام : أي أن الحق هو الأحـق بالإتبـاع مهـما كـان الأمر ، قال تعالى : ﴿أَفَمَن يَهْدِىٓ إِلَى ٱلْحَقِّ أَحَقُّ أَن يُتَّبَعَ أَمَّن لَّا يَهِدِّىٓ إِلَّآ أَن يُهْدَىٰ ۖ فَمَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ﴾ (يونس : ٣٥) .

(٤) ضلوا الطريق : أي أخطأوه والطريق هنا المراد به طريق الحق .

فَـــالأَمْرُ بِـــالْحَلْقِ مَقَـــالٌ مُنْكَـــرُ
وَأَيُّ قَائِـــلٍ بِـــهِ لاَ يُعْـــذَرُ (١)
حَتَّـــىٰ يَعُـــوْدَ تَائِبًـــا مُنِيْبَـــا
لِرَبِّـــهِ وَخَاضِـــعًا كَئِيْبَـــا
وَدَاعِيًـــا بِخَـــالِصِ الـــدُّعَاءِ
مُـــسْتَغْفِرًا فِي الـــصُّبْحِ وَالْمَـــسَاءِ
فَـــإِنَّ رَبِّيْ سَـــاتِرٌ غَفَّـــارُ
وَلِلْعُـــصَاةِ قَـــاهِرٌ جَبَّـــارُ
وَهَـــا هُـــوَ الرَّاجِـــزُ عَـــادَ يَـــرْكُضُ
بِـــمَا يَمُجُّـــهُ الْـــوَرَىٰ وَيَـــرْفُضُ (٢)

---

(١) الحلق : أي حلق اللحية . والمنكر : ضد المعروف . لا يعـذر : أي بعـد معرفته للصواب .

(٢) يمجه : مج الشراب من فيه أي رماه . والورىٰ : الخلق ، ورفض الشيء تركه .

يَنْقُــلُ مَــا أَفْتَــىٰ بِــهِ ابْــنُ حَجَــرِ [1]
وَغَــــيْرِهِ مِـــــنْ عُلَـــــمَاءِ الأَزْهَـــــرِ
فَقَــالَ ((اِلْحَــظْ [2] مَــايَقُوْلُ ابْــنُ حَجَــرْ
بِأَنَّــهُ قَــدْ صَــحَّ عَــنْ خَــيْرِ الْبَــشَرْ
أَخْــــذٌ مِـــنَ الْعَـــوَارِضِ [3] فَـــالأَمْرُ
بِتَرْكِهَـــــا يَـــــصْرِفُهُ ذَا الْقَـــــدْرُ

---

(١) ابن حجر هو الإمام الحافظ : أحمد شهاب الدين بن محمد بدر الدين بن محمد شمس الدين بن علي نور الدين ابن حجر الهيتمي الشافعي المكي المولود بمحلة أبي الهيتم في أواخر سنة ٩٠٩ هـ و الهيتمي بالمثناة الفوقية نسبة إلى محلة أبي الهيتم في اقليم الغربية من أقاليم مصر خلافا لما اشتهر من قراءته بالمثلثة كما ذكره الفاكهي في ترجمته انتهى عن : الفتاوى الكبرى الفقهية .

(٢) الحظ : أي لاحظ .

(٣) العوارض : عوارض اللحية : أي أطرافها . أي الأخذ منها بشكل مستدير .

وَقَــرَّرَ التَّحْــرِيْمَ بَعْــضُ الْعُلَــمَا [1]
مُــــسْتَنِدًا لِمَــــا إِلَيْــــهِ فَهِــــمَا
مِــنْ نُطْــقِ هَــذَا الْخَــبَرِ الْمَــأْثُوْرِ
وَكَــرَّهَ الْــبَعْضُ عَــلَىٰ الْمَــشْهُوْرِ [2]
فَــــالإِخْتِلاَفُ رَحْمَــــةٌ لِلأُمَّــــةْ
فَــمَا لَنَــا وَلاجْــتِلاَبِ الْغُمَّــهْ
وَالأَمْــرُ بِــالتَّحْرِيْم أَمْــرُهُ خَطَــرْ
فَكُــنْ مِــنَ الْجَــزْم بِــهِ عَــلَىٰ حَــذَرْ

---

(١) الإمام ابن حزم رحمه الله حكى الإجماع على تحريم حلق اللحية والأخذ منها ، والأدلة على ذلك واضحة الدلالة صحيحة الأسانيد .

(٢) القول بالكراهية هو الأقل . وليس المشهور كما زعم . بل المشهور هو التحريم .

وَأَنْـــــتَ مُـــــضْطَرٌّ وَلِلـــــضَّرُورَةِ
يُبَـــاحُ مَحْظُـــورٌ كَأَكْـــلِ الْمَيْتَـــةِ (١)))
وَهَكَـــذَا قَـــرَّرَ عَكْـــسَ الْحَـــقِّ
وَأَلْـــبَسَ الْبَاطِـــلَ ثَـــوْبَ الـــصِّدْقِ (٢)
أَمَـــا تَـــرَىٰ كَيْـــفَ الْقَـــرِيْضُ أَعْـــذَبُ (٣)
وَأَعْـــذَبُ الـــشِّعْرِ يُقَـــالُ أَكْـــذَبُ (٤)

---

(١) في هـذا البيـت إشـارة إلى القاعـدة الفقهيـة (الـضرورات تبـيح المحظـورات) والإضـطرار : الإحتيـاج إلى الـشيء واضـطره إليـه : أحوجه وألجأه فاضطر ، والمحظور اسم مفعول من حظر والحظـر هـو المنع .

(٢) بتزينه للباطل كما قيل : في زخرف القول تزيين للباطلـه .. والحـق قـد يعتريه سوء تعبير .

(٣) القريض : الشعر . والعذب ما يستساغ من الأكل والشرب والكلام .

(٤) يريد ما يقال من أن أعذب الشعر أكذبـه . والمعنـى : ألا تـرىٰ أن هـذا الكلام الباطل أصبح مستساغا لما قدم على غير حقيقته .

وَهَـــــاكَ رَدِّي أَيُّهَـــــا الْمُرِيـــــبُ
فَـــالْحَقُّ بَيْنَنَـــا هُـــوَ الطَّبِيْـــبُ
فَـــإِنَّ مَـــا قَـــرَّرَهُ ابْـــنُ حَجَـــرِ
وَغَـــيْرُهُ مُـــدَعَّمًا [1] بِـــالأَثَرِ
بِـــأَنَّ حَلْـــقَ عَـــارِضٍ يَجُـــوْزُ
مِـــنْ لِحْيَـــةٍ وَالْـــبَعْضُ لاَيُجِيْـــزُ [2]
فَـــالْخُلْفُ فِيْ عَـــوَارِضِ الـــذُّقُوْنِ [3]
كَـــمَا يَـــرَاهُ الْكُـــلُّ بِـــالْعُيُوْنِ [4]

---

(١) مدعما : أي مؤيدا .

(٢) أي وبعض العلماء لايجيز الأخذ حتى من العوارض .

(٣) الذقون : جمع ذقن وهي مجتمع اللحيين من أسفلهما .

(٤) معنى البيت : أن الخلاف الواقع إنما وقع في العوارض وجـواز الأخـذ منها وليس في الحلق وإباحته .

هَـــذَا عَـــلَىٰ افْـــتِرَاضِ صِـــحَّةِ الأَثَـــرْ
عِلْـــمًا بِـــأَنَّ ضَـــعْفَهُ قَـــدِ اشْـــتَهَرْ (١)

---

(١) أي أنه حتىٰ هذا الخلاف الوارد في جواز الأخذ من العوارض وعدمه إنما يعتد به علىٰ افتراض صحة الأثر الذي استدل به من قال بالجواز علما بأن هذا الأثر الذي عليه مدار الخلاف قد اشتهر ضعفه . والأثر المشار إليه هو الحديث الذي رواه الترمذي حيث قال حدثنا هناد أخبرنا عمر بن هارون عن أسامة بن زيد عن عمر بن شعيب عن أبيه عن جده (أن النبي ﷺ كان يأخذ من لحيته من عرضها وطولها) . قال أبو عيسىٰ : هذا حديث غريب وسمعت محمد بن إسماعيل يقول : عمر بن هارون مقارب الحديث لا أعرف له حديثا ليس له أصل أو قال ينفرد به إلا هذا الحديث : (كان النبى ﷺ يأخذ من لحيته من عرضها وطولها) ولا نعرفه إلا من حديث عمر بن هارون ، وقال الإمام أبو العلا محمد بن عبد الرحمن المبارك فوري في شرح حديث : عمر بن هارون متروك وقال عن حديثه هذا : وهو حديث ضعيف لأن مداره علىٰ عمر بن هارون وهو متروك كما عرفت . قال الحافظ في الفتح بعد ذكر هذا الحديث : أخرجه الترمذي ، ونقل عن البخاري أنه قال في رواية عمر بن هارون : لا أعلم له حديثا منكرا إلا هذا . انتهىٰ من تحفة الأحوذي .

آفَتُـــــهُ [١] الْبَلْخِـــــيُّ [٢] دُوْنَ شَـــــكِّ
فَـــاحْكُمْ عَـــلَىٰ حَدِيْثِـــهِ بِـــالتَّرْكِ [٣]
وَقَـــالَ جَمْـــعٌ إِنَّـــهُ كَـــذَّابُ [٤]
وَالْقَـــوْلُ بِـــالتَّرْكِ هُـــوَ الـــصَّوَابُ [٥]

---

(١) آفته : يقال آفته عن الشيء أي صرفه عنه أي العلة الصارفة عن الاستدلال بهذا الحديث هي وجود هذا الرجل في سنده .

(٢) البلخي : هو عمر بن هارون البلخي السابق ذكره .

(٣) انظر التعليق على البيت الذي قبله .

(٤) يقول سماحة الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز حفظه الله بعد ذكر الحديث الذي سبقت الإشارة إليه هو حديث باطل عند أهل العلم لأن في إسناده رجل يدعى عمر بن هارون البلخي وهو متهم بالكذب وقد انفرد بهذا الحديث دون غيره من رواة الأخبار مع مخالفته للأحاديث الصحيحة فعلم بذلك أنه باطل لايجوز التعويل عليه ولا الإحتجاج به في مخالفة السنة الصحيحة والله المستعان .

(٥) وبه قال ابن حجر في التقريب .

أَمَّـــا اللِّحَـــىٰ فَكُلُّهُـــمْ يُحَـــرِّمُ
حَلْقًـــا لَهَـــا وَأَنْـــتَ أَيْـــضًا تَعْلَـــمُ
وَقُلْـــتَ إِنَّ الـــنَّصَّ لِلْمُعَـــارِضِ [1]
يَـــصْرِفُهُ جَـــوَازُ أَخْـــذِ الْعَـــارِضِ [2]
فَالأَخْـــذُ لِلْعَـــارِضِ [3] لَـــيْسَ يَـــصْرِفُ
وَالْبُـــوْنُ [4] شَاسِـــعٌ [5] لَـــدَىٰ مَـــنْ يَعْـــرِفُ
فَالأَخْـــذُ غَـــيْرُ الْحَلْـــقِ دُوْنَ شَـــكِّ
وَمَـــا هُنَـــاكَ صَـــارِفٌ لِلـــتَّرْكِ

(١) النص للمعارض : أي النص الذي يستدل بـه مـن يعـارض في جـواز حلق اللحية .

(٢) أي يصرفه النص الوارد في جواز أخذ العارض منها .

(٣) العارض : مفرد العوارض وهي عوارض اللحية .

(٤) البون : مسافة مابين الشيئين .

(٥) شاسع : بعيد . والمعنى أن المسافة بين الحلـق والأخـذ مـن العـوارض بعيدة فشتان ما بينهما .

وَالْقَـــوْلُ إِنَّ الاضْـــطِرَارَ يَقَـــعُ
بِتَرْكِهَـــا وَإِنْ تُـــزَالَ يُرْفَـــعُ (١)
أَيُّ اضْـــطِرَارٍ يَـــاتُرَىٰ فِي الـــتَّرْكِ
إِلاَّ إِذَا الـــشَّخْصُ ارْتَمَـــىٰ فِي الـــشَّكِّ
فَيَغْلِـــبُ الْجَهْـــلُ وَيَـــأْتِي الْكَـــسَلُ
وَإِنْ رَأَىٰ الْحَـــقَّ فَعَنْـــهُ يَغْفُـــلُ
وَضَـــعُفَ الـــدِّيْنُ وَقَـــلَّ الْعَمَـــلُ
فَبِـــاللِّحَىٰ وَغَيْرِهَـــا مَـــا يَفْعَـــلُ
وَقَـــدْ أَتَانَـــا خَـــبَرٌ يَقِـــيْنُ
وَكُـــلُّ مَعْنًـــىٰ فِيْـــهِ مُـــسْتَبِيْنُ (٢)

---

(١) لعل المقصود بالاضطرار هنا المضرة أي أن القول بأن المضرة تقع بترك اللحية وترتفع بإزالتها قول باطل إذ إنه لاضرورة تدعوا إلى حلق اللحية ولا يلحق الإنسان ضر بسبب ذلك ولكن الشك الذي يجلبه الشيطان للإنسان هو الذي يورد له هذه العلل . والله أعلم .

(٢) مستبين : أي واضح المعنىٰ بين .

بِـــأَنَّ هَـــذَا الْعِلْـــمَ سَـــوْفَ يُرْفَـــعُ
وَقَـــدْ أَتَـــىٰ الْوَقْـــتُ فَـــمَاذَا نَـــصْنَعُ [1]
وَبَـــدَأَ الْفَهْـــمُ الـــسَّقِيْمُ [2] يَظْهَـــرُ
وَيَخْتَفِـــي الْخَـــيْرُ وَيَبْقَـــىٰ الـــضَّرَرُ
فَيَالَهَـــا مِـــنْ مِحْنَـــةٍ [3] فِي الـــدِّيْنِ
فَـــالابْتِلاَءُ صَـــارَ فِي الـــذُّقُوْنِ

(١) مما ورد في رفع العلم مارواه مسلم في صحيحه عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ " من أشراط الساعة أن يرفع العلم ويثبت الجهل ويشرب الخمر ويظهر الزنا " ومارواه أيضا عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما يقول : سمعت رسول الله ﷺ يقول " إن الله لا يقبض العلم انتزاعا ينتزعه من الناس ولكن يقبض العلم بقبض العلماء حتىٰ إذا لم يترك عالما اتخذ الناس رؤوسا جهالا فسئلوا فأفتوا بغير علم فضلوا وأضلوا " .

(٢) السقيم : ضد الصحيح أي الفهم الذي لايصح .

(٣) محنة : المحنة هي الفتنة أو البلية .

وَشُـــــبِّهَ الْحَـــــالِقُ بِالْمُـــــضْطَرِّ
فَيَالَـــــــــــــــــهُ شَرٌّ وَأَيُّ شَرِّ
فَنَـــــسْأَلُ اللهَ صَـــــلاَحَ النِّيَّـــــةْ
وَيَـــــدْفَعُ الْـــــبَلاَءَ وَالْبَلِيَّـــــهْ
فَإِنَّـــــهُ سُـــــبْحَانَهُ كَـــــرِيْمُ
وَبِـــــأُمُوْرِ خَلْقِـــــهِ عَلِـــــيْمُ
وَعَـــــادَ صَـــــاحِبِي إِلَى النَّـــــصَائِح
لِحَـــــالِقِ الـــــذِّقْنِ وَكُـــــلِّ طَـــــالِح [1]
يَقُـــوْلُ ((إِنْ خَالَطْـــتَ أَصْـــحَابًا لَهَـــا
فَـــــشَاكِلِ الْهَـــــوْزَ وَلاَ تَمَـــــسَّهَا
وَاعْلَـــــمْ بِـــــأَنَّ الـــــشَّرْطَ فِي الْمُرَافَقَـــــهْ
مِـــــنَ الْبِدَايَـــــةِ هُـــــوَ الْمُوَافَقَـــــهْ
وَكُـــــنْ لَـــــدَيْهِمْ سَـــــاكِتًا حَكِـــــيْمَا
تَـــــصِيْرُ مِمَّـــــا فَعَلُـــــوا سَـــــلِيْمَا

---

(١) الطالح ضد الصالح أي الفاسد .

لأَنَّهُـــــمْ يُكَفِّـــــرُونَ النَّـــــاسَ
بِحَلْقِهَـــــا وَشِرْكِهِـــــمْ لاَ بَـــــاسَ
وَكُـــنْ كَـــمَا شِـــئْتَ سِـــوَىٰ اثْنَتَـــيْنِ
الْحَلْـــقُ لِلِّحْيَـــةِ وَالتَّـــدْخِيْنِ (١))
فَيَـــا لَـــهُ مِـــنْ شَـــاعِرٍ كَـــالْجَهْم (٢)
يَبْـــدَأُ بِالنُّـــصْح قُبَيْـــلَ الْحُكْـــم
فَإِنَّـــــهُ يَأْمُرُنَـــــا نُوَافِـــــقُ
أَهْـــلَ اللِّحَـــىٰ وَكُـــلَّ مَـــنْ نُرَافِـــقُ
وَالنُّـــصْحُ هَـــذَا لاَ لأَجْـــلِ الـــدِّيْنِ
وَلاَ لأَجْـــلِ الْحَـــقِّ وَالْيَقِـــيْنِ

---

(١) هذا البيت وما قبله المراد به السخرية فحسب .

(٢) لعله يريد بالجهم الشاعر المعروف علي بن الجهم الـذي مـدح الخليفـة المتوكل بأبيات منها قوله :

أنت كالكلب في حفاظك للود وكالتيس في قـراع الخطـوب

وَإِنَّـــمَا الْقَـــصْدُ بِـــهِ التَّنْفِـــيْرُ
مِـــنَ اللِّحَـــىٰ وَقَـــصْدُهُ خَطِـــيْرُ
ثُـــمَّ يَقُـــوْلُ إِنَّ أَصْـــحَابَ اللِّحَـــىٰ
يُكَفِّـــرُوْنَ حَالِقًـــا وَمَـــا اسْـــتَحَىٰ [1]
وَأَيُّ شَيْءٍ لَـــــــذَّ لِلإِنْـــــــسَانِ
يَجُـــوْزُ غَـــيْرَ الْحَلْـــقِ وَالـــدُّخَّانِ
فَيَـــا لِحُكْـــمٍ جَـــائِرٍ وَقَـــاسِيْ
يُـــرْفَضُ بِالـــشَّرْعِ وَبِالْقِيَـــاسِ
فَهَـــلْ جَمِيْـــعُ ذِي الـــذُّقُوْنِ تَقْـــصِدُ
أَمْ تَقْـــصِدُ الْـــبَعْضَ وَهَـــذَا أَجْـــوَدُ [2]

---

(١) وما استحى : أي ما استحى من الإفتراء على أصحاب اللحى والتقول عليهم بما لم يقولوا .

(٢) أي إن كنت تقصد بعض أصحاب اللحى دون البعض الآخر فهذا أيسر من أن نقصد بقولك هذا كل صاحب لحية .

لأَنَّ بَعْـــضَ ذِي الْغَبَـــاءِ يُـــصْدِرُ
حُكْـــمًا عَـــلَى الـــدُّخِّ وَمَـــنْ يُعَمِّـــرُ [1]
يَقُـــوْلُ هَـــذَا مُنْكَـــرٌ وَيَحْـــرُمُ
وَرُبَّـــمَا يَخُـــصُّ أَوْ يُعَمِّـــمُ
وَيَجْهَـــلُ الْحُكْـــمَ عَـــلَى الْمَـــسَائِلِ
إِلاَّ اللِّحَـــى وَشُرْبُ دُخٍّ قَاتِـــلِ [2]

---

(١) أي لأن بعض أصحاب الغباء ممن لاعلم عنده يصدر حكما على الدخان أو شاربه ، وحكمه قد يكون صوابا وقد يكون خطأ ويعمر : هذه الكلمة المتداولة بين الناس والذي يعمر هو شارب الدخان أو الشيشة وهما في الحقيقة إنما يدمران ولا يعمران .

(٢) أي مثل هؤلاء الذي يصدرون الأحكام بهذه الصفة تجدهم يجهلون أحكام المسائل إلا حكم حلق اللحية وشرب الدخان . والدخ لغة في الدخان وفي البيت إشارة إلى حكم شرب الدخان حيث نعته الناظم بالقاتل وعد العلماء له أكثر من خمسين ضررا والله تعالى نهانا عن قتل أنفسنا فقال تعالى : ﴿ وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُمۡ رَحِيمٗا ﴾ (النساء : ٢٩) .

فَمِثْـــــلُ هَـــــذَا أَوْ سِـــــوَاهُ تَجِـــــدُ
فَـــــلاَ يَـــــصِحُّ فِي الْجَمِيْـــــعِ تُنْـــــشِدُ [1]
وَمَـــــا هُنَـــــاكَ أَحَـــــدٌ يُكَفِّـــــرُ
حَالِقَهَـــــا وَإِنَّـــــمَا يُنكِّـــــرُ [2]
لِكَوْنِهَـــــا مِـــــنْ سُـــــنَنِ الرَّسُـــــوْلِ
فَيُـــــؤْمَرُ الْجَمِيْـــــعُ بِـــــالْقُبُوْلِ [3]
أَمَّـــــا إِذَا صَـــــحَّ بِهَـــــذَا خَـــــبَرُ
فَـــــإِنَّ مَـــــنْ كَفَّـــــرَهُمْ لاَيُعْـــــذَرُ

---

(١) أي لاتجد من يصدر حكما كالذي ذكرت إلا مثل هـؤلاء فنسبة ذلـك الحكم إلى كل صاحب لحية لايصلح ولا يصح .

(٢) أي ليس هناك أحد يكفر حالق اللحية وإنما ينكـر عليـه لكـون الحلـق مخالفة لسنة رسولنا ﷺ ومخالفة سنته لا تجوز .

(٣) يؤمر جميع الخلق بقبول ما جـاء بـه النبـي ﷺ وفي الحـديث " لا يـؤمن أحدكم حتى يكون هواه تبعا لما جئت به " وسبق ذكـر الآيـات الدالـة على وجوب متابعة أمر الرسول ﷺ .

وَلْيُـــــؤْتَ بِالْقَائِـــــلِ بِالإِجْبَـــــارِ
عِنْـــدَ قُـــضَاةِ الْحَـــقِّ وَالأَمْـــصَارِ (١)
وَلْيَـــشْهَدِ الـــشُّهُوْدُ مِمَّـــنْ سَـــمِعُوا (٢)
وَالْحَـــقُّ بَـــيِّنٌ فَـــلاَ تَبْتَـــدِعُوا
وَهَكَـــذَا تَأْدِيْـــبُ كُـــلّ مُـــسْلِم
يُكَفِّـــرُ النَّـــاسَ وَلَّـــا يَعْلَـــم
وَرَبُّنَـــا يَعْلَـــمُ كُـــلَّ مَـــاكِرِ
وَكُـــلَّ صَـــادِقٍ وَكُـــلَّ صَـــابِرِ

---

(١) أي إن صح أن من أصحاب اللحى من يكفر حالق اللحية فإن راوي الخبر مطالب بذكر من كفرحالق اللحية وإحضاره حتى تتم مناقشته ومحاسبته . وإما زعم أن من أصحاب اللحى من يكفرحالق اللحية دون تعيين لذلك المكفر فهو مالا يكفي في إقامة الحجة .

(٢) في هذا البيت أن تعيين القائل بتكفير حالق اللحية لايكفي لإدانته حتى يحضر من يشهد على مقولته تلك .

فَيَلْتَقِـــي الْجَمِيْـــعُ يَـــوْمَ الْحَـــشْرِ
وَيَثْبُـــتُ الْحَـــقُّ عَـــلَىٰ ذِيْ مَكْـــرِ
وَالآنَ فَاصْـــغُوا وَاسْـــمَعُوا مَـــا يُنْـــشِدُ
أَبُـــو مُحَمَّـــدٍ (١) وَمَـــاذَا يَقْـــصِدُ
يَقُـــوْلُ فِي الـــنَّظْمِ بِغَـــيْرِ خَجَـــلِ (٢)
وَغَـــيْرِ خَـــوْفٍ فَـــاجِعٍ أَوْ مَلَـــلِ (٣)
((وَإِنْ تَوَسَّـــطْتَ مَـــعَ الْجَمْعَـــيْنِ (٤)
فَرَاقِـــبِ الْحَـــالَ (٥) مَـــعَ الـــشَّطْرَيْنِ (٦)

---

(١) أبو محمد : صاحب المنظومة المردود عليها ولم يذكر عن نفسه غير هـذا ولم يذكر الناظم عنه غيره .

(٢) خجل : مصدر خجل كفرح وخجل بمعنىٰ : اسـتحيا ودهـش وبقـي ساكتا لا يتكلم ولا يتحرك .

(٣) الملل هو السأم والضجر .

(٤) الجمعين : جمع الملتحين وجمع المحلقين .

(٥) راقب الحال أي شاكل كلا الفريقين وسايره .

(٦) الشطرين : أي الجهتين أو الوجهتين .

كُــنْ وَسَــطًا وَخَــيْرَةُ الأَمْــرِ الْوَسَــطْ
وَاتْــرُكْ مِــنَ اللِّحْيَــةِ شَــيْئًا مَّــا فَقَــطْ [1]
فَالْحَــــالِقُونَ يَحْــــسِبُوكَ فِــــيْهِمُ
وَالتَّــــارِكُونَ يَزْعَمُــــوكَ مِــــنْهُمُ
وَعِنْــــدَهَا أُلْبِــــسْتَ حُلَّــــةَ الــــزَّمَنْ
وَحِيْكَــتِ الأُخْــرَىٰ لَــكَ بِــلاَ ثَمَــنْ
وَكُــــنْ سِيَاسِــــيًّا دَقِيْــــقَ النَّظَــــرِ
سِرْ عَــبْرَ مَوْجَــاتِ الأَثِــيْرِ الأَكْــبَرِ
فَــــالْبَسْ لِكُــــلِّ زَمَــــنٍ جِلْبَابَــــا
وَاسْــــدِلْ لِكُــــلِّ أُمَّــــةٍ نِقَابَــــا
وَكُــــنْ كَحَتَّــــىٰ يَــــافَتَىٰ فَإِنَّهَــــا
تَأْتِيْــــكَ فِي الْحُــــرُوْفِ حَــــالاَتٍ لَهَــــا
وَكُــنْ مَــعَ الْوَقْــتِ وَأَهْــلِ الْوَقْــتِ
تُحْــضَىٰ بِحُــسْنِ الْعَــيْشِ دُوْنَ مَقْــتِ[2]))

---

(١) أي لا تحلقها كاملة ولا تتركها دون حلق .

(٢) المقت : الغضب والحقد .

وَالآنَ فَـــأْتُوا وَانْظُـــرُوا فِي الـــشِّعْرِ
وَفَتِّـــــشُوا وَنَقِّبُـــــوا [1] بِـــــالْفِكْرِ
وَحَـــدِّدُوا اللَّفْـــظَ وَمَـــاذَا يَقْـــصِدُ
وَاخْتَـــصِرُوا الْمُعْنَـــى فَهَـــذَا أَفْيَـــدُ
فَـــإِنَّ كُـــلَّ مَـــا مَـــضَى يُخْتَـــصَرُ
فِيْ قَـــوْلِ كُـــنْ مُنَافِقًـــا [2] يَـــا عُمَـــرُ
وَهَكَـــــذَا يَأْمُرُنَـــــا بِـــــالْمُكْرِ
وَالْغَـــشِّ وَالْخِـــدَاعِ دُوْنَ عُـــذْرِ

---

(١) نقبوا : نقب عن الشيء بحث عنه .

(٢) المنافق : هو الذي يظهر خلاف ما يضمر . أو هو الـذي يظهـر الإيـمان ويضمر الكفر .

فَـــأَيَّ عِيْـــشَةٍ يَعِـــيْشُ المُفْلِـــسُ [1]
وَأَيَّ حُلَّـــــــةٍ تَـــــرَاهُ يَلْـــــبَسُ
فَهَـــلْ تَـــرَىٰ يَـــوْمَ الزِّحَـــام يَغْـــنَمُ
ذُوْ أَوْجُـــــهٍ [2] كَثِـــيْرَةٍ أَمْ يُحْـــــرَمُ

---

(١) المفلس : ورد في الحديث عن أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ قال " أتدرون من المفلس قالوا المفلس فينا يارسول الله من لادرهم له ولادينار ولا متاع قال المفلس من أمتي يوم القيامة من يأتي بصلاة وزكاة ويأتي وقد شتم هذا وقذف هذا وأكل مال هذا فيقعد فيقتص هذا من حسناته وهذا من حسناته فإن فنيت حسناته قبل أن يقضي ما عليه أخذ من خطاياهم فطرح عليه ثم طرح في النار " رواه الإمام أحمد في مسنده .

(٢) ذو أوجه هو الذي يلقىٰ كل قوم بوجه يختلف عن الوجه الذي لقي به الآخرين ومثله ذو ألسن وفي صحيح مسلم عن أبي هريرة ﷺ أن رسول الله ﷺ قال" إن شر الناس ذا الوجهين الذي يأتي هؤلاء بوجه وهؤلاء بوجه " وفي رواية " إن شر الناس ذو الوجهين " .

وَهَـــلْ تَـــرَىٰ يَـــوْمَ الْحِـــسَابِ يُحْـــرَمْ
ذُوْ أَلْـــــسُنٍ كَثِـــــيْرَةٍ أَمْ يَـــــنْعَمْ
فَيَالَعَـــــصْرٍ ضَـــــاعَ فِيْـــــهِ الْعِلْـــــمُ
وَاسْـــــتَفْحَلَ الْجَهْـــــلُ وَزَادَ الظُّلْـــــمُ
وَاسْـــوَدَّ فَجْـــرٌ وَاخْتَفَـــىٰ الـــضِّيَاءُ (١)
وَضَـــعُفَ الـــدِّيْنُ وَجَـــاءَ الـــدَّاءُ
فَأَنْـــــتَ يَارَبَّـــــاهُ أَنْـــــتَ أَعْلَـــــمُ
بِـــمَا يُقَـــاسِي فِي الْعُـــصُوْرِ الْمُـــسْلِمُ
فَلَـــيْسَ لِلْحَـــقِّ سِـــوَاكَ نَـــاصِرُ
وَلِلْعُـــــدَاةِ خَـــــاذِلٌ وَقَـــــاهِرُ
وَتَـــــمَّ مَـــــا أَرَادَهُ الـــــشُّمَيْلَةُ (٢)
وَقَـــدْ مَـــضَىٰ الـــصُّبْحُ تَلَتْـــهُ اللَّيْلَـــةُ

---

(١) المراد بالضياء الخير والعلم والصلاح وعلىٰ هذا فإن الأنسب أن يكـون صدر البيت : واسود ليل واختفىٰ الضياء . فيكون اسوداد الليل كنايـة عن شدة غربة الإسلام وانتشار الشر والفساد .

(٢) الشميلة : هو الشيخ الدكتور : عبد الـرحمن بـن عبـد الـرحمن شـميلة الأهدل صاحب المنظومة التي نحن بصدد التعليق عليها .

فِيْ عَـامِ غُـتْجِ [1] شَـهْرِ حَـجِّ النَّـاسِ
فِيْ يَـوْمِ جُمْعَـةٍ بِـلاَ الْتِبَـاسِ
وَصَـلِّ رَبِّ دَائِـمًا وَأَبَـدَا
عَـلَىٰ النَّبِـيِّ الْهَاشِـمِيِّ أَحْمَـدَ
وَآلِـهِ وَصَـحْبِهِ الأَبْـرَارِ
مَانَـاحَ قُمْـرِيٌّ [2] عَـلَىٰ الأَشْـجَارِ

تمت ولله الحمد والمنة

---

(١) عام غتج هذا رمز مأخوذ من الحروف الأبجدية ولكل حرف رقم يخصه عند أصحاب علوم الفلك فالعين بألف والتاء بأربعمائة والجيم بثلاثة أي عام ١٤٠٣ هـ .

(٢) ماناح قمري : القمرية ضرب من الحمام ولعل الناظم أراد المذكر منه أو أراد الجنس وجمعه قماري ، والمذكر منه : ساق حر .

والله أعلم وأسأله السداد والتوفيق . وما أصبت فمن الرحمن وما أخطأت فمن نفسي والشيطان والله ورسوله من ذلك بريئان .

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين .